

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

ذكر البيان بأن التخلّف عن إتيان الجماعات عند حضور العشاء إنّما يجب ذلك إذا كان
المرء صائماً أو تاقت نفسه إلى الطعام فأذنه